

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 359 | | (وجميع ما تقدم من أقسام المقبول ، تحصل فائدة تقسيمه باعتبار مراتبه عند | المعارضة و| أعلم) أي فيقدم ما هو أعلى مرتبة على ما هو دونه وهكذا ، وهكذا | قال المصنف : يعني إذا تعارض حديثان : صحيحٌ لذاته ولغيره ، وحسنٌ لذاته ولغيره ، | قُدم الذي لذاته على الذي لغيره . وقال تلميذه : لم يراعوا في ترجيحاتهم هذا | الاعتبار ، ويُعرف هذا [76 - أ] من صنيع البيهقي ، والغزالي في ' تحصيل المأخذ ' | انتهى . | وفيه أنه على تقدير ثبوت عدم اعتبار / 55 - ب / هذه المراعاة منهما ، لا يلزم | عدم اعتبار غيرهما . وغايته أن المسألة تكون خلافية ، ولعل الشيخ أطلق إشارة إلى | ضعف قولهما ، فإن الترجيح أمر معتبر في جميع مراتب الحديث : من الضعيف ، | والحسن ، والصحيح ، فلو لم يكن الاعتبارُ معتبراً لكان أمراً عبثاً ، ولم يقل به | عاقل . | \$ ([المٌحكَم]) \$ | | (ثم المقبول) هذا تقسيم ثانٍ للمقبول كما أشار إليه بقوله : | | (ينقسم أيضاً إلى معمول به ، وغير معمول به) أي الانقسام منحصر فيهما . | | (لأنه إن سَلِمَ) أي الحديث ، (من المعارضة) أي من معارضة حديث آخر | يناقضه في المعنى ، وقوله : |